كلما ازداد واحد يتضاعف ما كان قبله ابدا حم م عن ابي هريرة
ولم يخرجه البخاري
من دعا لاخيه في الدين بظهر الغيب اي في غيبته قال الملك الموكل
امين ولك بمثل بالتنوين اي بمثل ما دعوت له به م عن ابي الدردا
من دعي على من ظلمه فقد انتصر اي اخذ من عرض الظالم فنقص من
اثمه فنقص ثواب المظلوم بحسبه وهذا اخبار بان من انتصر ولو بلسانه
فقد استوفي حقه فلا اثم عليه ولا اجر له فالحديث تعريض بكراهة الانتصار
وندب العفو ليصير اجره على الله ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور
وفيه شفقته على امته مظلوم وظالم فاما مظلومهم فلحب اليه العفو
ليلا يحرم الاجر وظالمهم خوف ان يدعو عليه المظلوم فيجاب وقد مدح
الله المنتصرين من البغي كما مدح العافين فيحمل الثاني على من تندر منه
البغي فيقال عثرته والاول على ما اذا كان فحاذا اجرة وفجور ت عن
عايشة ذكر في العلل انه سال عنه البخاري فقال لا اعلم احدا رواه غير
ابي الاحوص لكن هو من حديث ابي حمزة وضعف ابا حمزة جدا
من دعا رجلا بغير اسمه لعنته الملايكة اي دعت عليه بالبعد عن منازل
الابرار ومواطن الاخيار ولعل المراد ان يدعاه بلقب يكرهه بخلاف ما لو
دعاه يا عبد الله ابن السني احد من محمد وكذا ابن لال عن عمير بن سعد
بما في الصحابة اثنان انصاري وعبدي فكان ينبغي تمييزه قال ابن
الجوزي قال النساي هذا حديث منكر
من دعي الي عرس اي الي وليمة عرس او نحوه كختان وعقيقة فليجب
وجوبا في وليمة العرس عند توفر الشروط المبينة في الفروع وندبا في غيرها
واخذ بظاهره بعض الشافعية فاوجب الاجابة الي الدعوة مطلقا عرسا او
غيره بشرطه ونقله ابن عبد البر عن العنبري قاضي البصرة وزعم ابن
حزم انه قول جمهور الصحب والتابعين وهو الذي فهمه ابن عمر من الخبر
فعند عبد الرزاق قال ابن حجر باسناد صحيح عن ابن عمر انه دعي الي طعام
فقال رجل اعفني فقال ابن عمر انه لا عافية لك من هذا فقم وجزم باختصاص
الوجوب بوليمة النكاح المالكية والحنفية والحنابلة وجمهور الشافعية
وبالغ السرخسي منهم فنقل فيه الاجماع م في الوليمة عن ابن عمر بن الخطاب
قال في الميزان اخرجه مسلم في صحيحه عن ابن راهويه عن عيسى عن بقية
وليس لبقية في الصحيح سواه اخرجه شاهدا انتهى ورواه عنه ابو داود ايضا
من دفع غضبه دفع الله عنه عذابه مكافاة لفعله كظم غيظه وقهر نفسه

لله

لله ومن حفظ لسانه اي عن الوقيعة في اعراض الناس او عن النظر
بما يحرم ستر الله عورته عن الخلق فلا يطلع الناس على عيوبه طب
وكذا في الاوسط عن انس بن مالك وضعفه المنذري وقال الهيثمي
فيه عبد السلام بن هلال وهو ضعيف
من دفن ثلاثة من الولد من اولاده ذكورا او اناثا ولعل المراد من اولاد
الصلب ويحتمل شموله لاولاد الاولاد حرم الله عليه النار اي نار جهنم
بان يدخل الجنة من غير عذاب بالكلية وظاهره ان الكلام في المسلم
طب عن واثلة بن الاسقع رمز لحسنه قال الهيثمي فيه سنان مجهول
من دل على خير شمل جميع انواع الخصال الحميدة فله من الاجر مثل اجر
فاعله اي له ثواب كما لفاعله ولا يلزم تساوي قدرهما ذكره النووي
وان المراد المثل بغير تضعيف وقد مر هذا غير مرة تنبيه علم من هذا
الحديث ومن حديث من دعي الي هدي المتقدم ان كل اجر حصل للدال
او الداعي حصل للمصطفي مثله زيادة على ما له من الاجر الخاص من
نفسه لدلالته وهدايته للمهتدي وعلى ما له من الاجور على حسناته
الخاصة من الاعمال والمعارف والاجور التي لا تحصل جميع امته التي عرف
نشرها ولا يبلغون معاشر عشرها وكذا تقول ان جميع حسنا تنا واعمالنا
الصالحة وعبادات كل مسلم مسطرة في صحايف نبينا زيادة على ماله
من الاجر ويحصل له من الاجور بعدد امته اضعافا مضاعفة لا تحصي
ويقصر العقل عن ادراكها لان كل مهتد ودال وعالم يحصل له اجر الي يوم
القيامة ويتجدد لشيخه في الهداية مثل ذلك الاجر ولشيخ شيخه مثلاه
وللشيخ الثالث اربعة والرابع ثمانية وهكذا مضعف في كل مرتبة بعدد الاجور
الحاصلة قبله الي ان ينتهي الي المصطفي صلى الله عليه وسلم اذا فرضت
المراتب عشرة بعد النبي كان للنبي من الاجر الف واربعة وعشرون فاذا
اهدي العاشر حادي عشر صار اجر النبي الفين وثمانية واربعين وهكذا
كلما زاد واحد يتضاعف ما كان قبله ابدا الي يوم القيامة وهذا امر
لا يحصره الا الله فكيف اذا اخذ مع كثرة الصحابة والتابعين والمسلمين
في كل عصر وكل واحد من الصحابة يحصل له بعدد الاجور التي ترتبت على
فعله الي يوم القيامة وكل ما يحصل لجميع الصحابة حاصل بجملته للنبي وبه
يظهر رجحان السلف عن الخلف فانه كلما ازداد الخلف ازداد امر السلف
وتضاعف ومن تامل هذا المعني ورزق التوفيق انبعثت همته الي
التعليم ورغب في نشر العلم ليتضاعف اجره في الحياة وبعد الممات على الدوام

Copyright ... University